

E

الأمم المتحدة

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1994/L.2  
8 AUGUST 1994  
ARABIC  
Original: FRANCAIS

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز  
وحماية الأقليات  
الدورة السادسة والأربعون  
البند ٦ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د - ٢٢)

السيد بنغوا، والسيد بوسويت، والسيدة دايس، والسيد جوانيه، والسيد رمضان، والسيدة غوانميا، والسيد غيسه، والسيد مكسيم والسيدة ورزاي، والسيد ييمر: مشروع قرار

(A) GE.94-13479

### الحالة في رواندا

#### إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تشعر ببالغ القلق لضخامة وخطورة الإبادة الجماعية الناجمة عن المذابح المرتكبة ضد التوتسي والاعتقالات السياسية المرتكبة ضد الهوتو وعن سائر انتهاكات حقوق الإنسان في رواندا،

وإذ تدرك أن هذه المأساة هي نتيجة لسياسات تمييزية أدت إلى انقسام الشعب الرواندي وولدت آلاماً عظيمة،

وإذ تدرك كذلك الدور البغيض الذي قامت به في الماضي، ولا تزال تقوم به، بعض الدول أو المجموعات أو الأفراد في المأساة الرواندية،

واقترعاً منها بالضرورة الملحة لاتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنهاء هذا الوضع،

١- تطالب بالوقف الفوري للمذابح والآلام المفروضة على الشعب الرواندي بالتواطؤ مع دول معينة، عن طريق القيام بوجه خاص بتجريد الميليشيات والعناصر المتطرفة، التابعة للقوات الرواندية السابقة والتي ارتكبت هذه المجازر، تجريداً سريعاً وكاملاً من أسلحتها؛

٢- تأسف لأن التدخل المتأخر وغير الفعال تماماً من جانب المجتمع الدولي، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة ومنظمة الوحدة الأفريقية، لم يسمح بمنع حدوث الإبادة الجماعية عندما كان هذا الأمر لا يزال ممكناً، في الوقت الذي تحيط فيه علماً بالجهود المبذولة على المستوى الإنساني، ولا سيما داخل منظومة الأمم المتحدة؛

٣- تطلب اتخاذ جميع التدابير لتشجيع جميع اللاجئين الروانديين على العودة بصورة طوعية وبأمان تام إلى ديارهم وأراضيهم؛

٤- تتمنى أن يتم وقف انتشار الأوبئة، ولا سيما الكوليرا والزحار، التي تبيد الشعب الرواندي، بغية استئصالها بجميع الوسائل؛

٥- تطلب أن تقدم إلى رواندا وشعبها، بمساعدة منظمة الوحدة الأفريقية، كل المساعدة وكل المعونة اللازمتين لإنشاء دولة يسودها حكم القانون وإعادة تعمير البلد، وفقاً لقرارات الشعب الرواندي ومصالحه؛

٦- تذكّر جميع الدول سواء المجاورة لرواندا أو الدول الأخرى، وكذلك وسائل الإعلام، ولا سيما الإذاعة، بواجبها القاضي بالتزام حياد موضوعي تام إزاء النزاع وبالموقف الغوري لجميع أنواع الدعاية والحض على الكراهية الإثنية والعرقية:

٧- تطلب البحث عن الأشخاص الذين تورطوا في جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية والإبادة الجماعية في المأساة الرواندية، وتحديد هويتهم، وإثبات مسؤولياتهم، الوطنية منها والدولية، بغية معاقبة المسؤولين وتأمين تعويض عادل ومنصف للضحايا أو لمن يخلفهم، وفقا لمبادئ القانون الدولي:

٨- تطلب أن تقوم الدول التي منحت الأشخاص المتورطين في المجازر حق اللجوء أو غيره من الملاذ باتخاذ التدابير المناسبة التي تكفل عدم إفلات هؤلاء من العدالة:

٩- تؤكد أهمية إنشاء محكمة جنائية دولية تكون مهمتها محاكمة المسؤولين عن هذه الجرائم:

١٠- تسترعي نظر لجنة الخبراء التي شكلها الأمين العام للأمم المتحدة إلى ضرورة التحقيق في جميع الأحداث التي أدت إلى الوضع الحالي، بما في ذلك اغتيال رئيس الوزراء والوزراء والوجهاء الروانديين، فضلا عن جنود الأمم المتحدة العشرة المكلفين بحماية رئيس الوزراء، وتحديد هوية الروانديين والأجانب المتورطين في تهريب الأسلحة أو عمليات التهريب غير المشروعة الأخرى أو في الدعاية العنصرية التي تبث بواسطة الإذاعة، والتي جعلت بالإمكان ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية والاضغاليات السياسية، والاهتمام على سبيل الأولوية بتحديد مالكي وسائل الإعلام ومديريها والعاملين معها، ولا سيما "إذاعة ميل كولين"، التي ما زالت تقوم بدور حاسم، عن طريق التلاعب بالمعلومات، في تنفيذ الفظاعات المرتكبة وتوسيع نطاقها، والبحث عن الأدلة التي تدين هؤلاء وإثبات مسؤولياتهم:

١١- تعرب عن أملها في تأمين متابعة فعالة، في إطار الآليات القائمة داخل منظمة الأمم المتحدة، لتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الانسان في رواندا، الذي يشير إلى الاغتيالات السياسية والإبادة الجماعية التي حدثت في رواندا.

- - - - -